الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

6-5-4 **شوال** 1440 / 14-15-16 **يونيو** 2019

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الحوار الوطني" في استطلاع صادم: كبار السن يعانون الإيذاء الجسدي والنفسي

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 شوال 1440هـ -16 يونيو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4633452

الرياض – "الحياة | "منذ 8ساعات في 15يونيو 2019 -اخر تحديث في 15يونيو 2019 / 23:36
أظهرت دراسة نفذها المركز الوطني لاستطلاعات الرأي العام، التابع لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، أن الكبار في السن يتعرضون إلى إساءات مختلفة، خصوصاً داخل المحيط الأسري، على رغم ما يحظى به كبار السن من مكانة خاصة في المملكة.
وحملت نتائج الاستطلاع الذي جرى بالتعاون مع برنامج الأمان الأسري الوطني، بعض المعلومات التي شكلت صدمة للكثيرين، إذ أشار 19 في المئة من عينة الاستطلاع إلى أن كبار السن في المجتمع السعودي يتعرضون إلى الإيذاء الجسدي، وذهب 44 في المئة منهم للتأكيد بتعرض الكبار للإيذاء النفسي.
ولأن الإساءة لكبار السن لا تقتصر على محور واحد، إذ شمل الاستطلاع حدوث أكثر من إساءة تجاههم، وأشار36 في المئة إلى أن كبار السن يتم إبعادهم عن المشاركة في الأمور الأسرية، وقال 16 في المئة إنهم يُبعدون أيضاً عن المناسبات الاجتماعية.
على صعيد الإساءة التي يتعرض لها كبار السن من جانب بعض الأسر، قال 48 في المئة من عينة الدراسة إن المحيطين بكبير السن يستاؤون من كثرة شكواه وتذمره، فيما أكد 43 في المئة منهم أن من يحيط في كبار السن لا يلتزم مواعيدهم الطبية، ولا إعطائهم الأدوية في أوقاتها المحددة.
وعلى غير المتوقع، اتفق 61 في المئة من عينة الاستطلاع على أن كبار السن يعانون عدم الاهتمام في النظافة الشخصية والغذاء الصحي، وهي مشكلة كبرى يتحمل عبئها المحيطون في كبار السن.
بقية النتائج لم تكن أقل حدة عما سبق، إذ اتفق 63 في المئة من عينة الاستطلاع، على أن المقربين من كبار السن يتدخلون في قراراتهم وأمورهم المالية، فيما يعتقد 62 في المئة أن المؤسسات في المجتمع تهمش كبار السن وتتجاهل خبراتهم، والاستفادة منها.
وفي ما يشير إلى ما يلقاه كبار السن أحياناً من عدم اكتراث في خدمتهم، قالت نسبة عالية من أفراد العينة بلغت 81 في المئة إن خدمة كبار السن في المجتمع السعودي تتم من خلال الاعتماد على العمالة المنزلية فقط.
في تعليقه على نتائج الاستطلاع، قال المدير التنفيذي للجمعية السعودية لمساندة كبار السن (وقار) عبدالعزيز الهدلق: "إن الإساءات التي يتعرض لها بعض كبار السن، خصوصاً من بعض المحيطين بهم، تبرز الحاجة الماسة للحملات التوعوية التي تنظمها الجمعية، والمحاضرات التي تُقام بين فترة وأخرى، لإرشاد الأسر لكيفية التعامل الصحيح مع كبار السن، لأن تقدم السن يرتبط في بعض التصرفات التي قد يراها البعض مزعجة، لكنها في حال كبار السن تبدو طبيعية، فقط تحتاج لكثير من التفهم، كي تمضي الأمور بصورة عادية."
وأضاف الهدلق: "أن تعرض كبار السن للإساءة، سواءً من المجتمع الخارجي أو داخل الأسرة، يتعارض مع بديهيات رد الجميل لتلك الفئة الغالية على قلوب الجميع، الذين يحملون تجارب السنين على أكتافهم، وصاروا بحاجه لخدمات تحقق لهم جودة الحياة."
وامتدح الهدلق الجهود التي يقوم بها مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، وبرنامج الأمان الأسري الوطني، تجاه قضايا كبار السن، مشيراً إلى أن تلك الجهود تساعد "وقار" في مهمتها تجاه دعم ومساندة كبار السن، والعمل المستمر على تلمس احتياجاتهم.

المعلمي: حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لها أهمية قصوى في المملكة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 شوال 1440هـ -16 يونيو 2019م
http://www.alriyadh.com/1761011

شاركت المملكة العربية السعودية ممثلة في الوفد الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة، الأربعاء الماضي في تنظيم فعالية خاصة، على هامش مؤتمر الدول الموقعة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك بمقر الأمم المتحدة في نيويورك.

وجاءت الفعالية التي نظمها وفد دولة الإمارات العربية المتحدة الدائم لدى الأمم المتحدة ضمن عدد من الفعاليات الأممية لاستعراض التجارب الوطنية والعالمية حول دعم هذه الفئة المهمة من المجتمع، تحت شعار "الابتكار من أجل شمل الجميع،" ولربط العقول وخلق مدن المستقبل.

وضمت الفعالية عددًا من الشخصيات المؤثرة في مؤسسات البلدين بهدف تسليط الضوء على جهود الابتكارات والمبادرات الخلاقة لمساعدة ذوي الإعاقة.

وقدم مندوب المملكة العربية السعودية الدائم لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله بن يحيى المعلمي، في مداخلته بهذه المناسبة، شكره للبعثة الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة لدعوتهم لوفد المملكة للمشاركة في هذا الحدث الذي يحدد التحديات والحلول المبتكرة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، ويربطهم بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة.

وأكد معاليه أنه على المستوى الوطني فإن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لها أهمية قصوى في المملكة العربية السعودية، حيث صادقت المملكة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، إيمانا راسخا منها بتعزيز التمتع الكامل والمتساوي بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية من جانب جميع الأشخاص ذوي الإعاقة ، واحترام كرامتهم المتأصلة.

وأفاد السفير المعلمي أن المملكة تدرك الأهمية الحاسمة للابتكار الجديد لتحسين سرعة الوصول إليها والقضاء على أي شكل من أشكال التمييز التي قد يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن، مشيراً إلى أن الزخم في المملكة ينمو بسرعة من أجل التنفيذ الكامل لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال استراتيجيات رؤية المملكة 2030 التي تعمل بنشاط على دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشكيل المستقبل الاجتماعي والاقتصادي للمملكة وإقامة بنية تحتية مستدامة لا تترك أحداً خلف.

وبين أن المملكة اتخذت عددًا من التدابير المتسقة مع هدف التنمية المستدامة رقم 11 الذي يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وهي (المدن والمجتمعات المستدامة)، مفيداً أنه يجري تطوير نظام النقل العام على نطاق المملكة بما يتماشى مع أفضل المعايير الدولية والتكنولوجيا الأكثر تطوراً ، مع مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة لجعلها سهلة الوصول وآمنة ، حيث تم إنشاء العديد من المساحات الخضراء والأماكن العامة المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.

وأفاد معالي مندوب المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة السفير المعلمي أنه مع برنامج جودة الحياة ، تسعى المملكة إلى ضمان توفر مرافق البنية التحتية في جميع أنحاء البلاد وليس فقط في المدن الكبرى ، بحيث يمكن الوصول إليها بسهولة بواسطة وسائل النقل العام وأن تكون مجهزة بشكل صحيح لاستيعاب الأشخاص ذوي الإعاقة، مبيناً أن مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة نظم ورشة عمل مع 12 جهة حكومية لتنفيذ وتعزيز برنامج الوصول الشامل، إذ يقوم المركز حاليًا بإعداد مسودة مجموعة من معايير الوصول العالمية ، بما في ذلك إمكانية الوصول الذكي باستخدام التكنولوجيا الحديثة.

وقال: "إن الأهداف الإستراتيجية لمركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة تشمل تحسين عملية صنع القرار والتخطيط وتحديد أولويات البحوث واستخدام أحدث التقنيات لتحسين فهمنا لأنواع الإعاقة، بالإضافة إلى تحسين قدرات التشخيص والعلاج وتطوير طرق لتزويد المعوقين مساعدة ملموسة، بالإضافة إلى إجراء الدراسات والبحوث العلمية في مجال الإعاقة، ينشئ المركز منشآت تعليمية وتدريبية، ويركز على البحث العلمي في مجال الإعاقة، وينشر الدوريات والمقالات والدراسات والأوراق البحثية."

وأضاف أن المركز يسهم في زيادة الوعي الاجتماعي بالإعاقة، وكيفية التعامل مع أسبابه وأفضل الطرق لرعاية المعوقين في المنزل وفي المجتمع، مشيراً إلى أن وزارة التعليم اتخذت أيضًا العديد من التدابير لتحقيق التكامل التام أو الجزئي وفقًا لقدرات واحتياجات الذكور والطلاب ذوي الإعاقة، وأهمها إدخال المزيد من برامج التعليم الخاص في المدارس العادية، والتطوير المهني لأعضاء هيئة التدريس والإداريين الذين يعملون مع الطلاب المعاقين، وتوفير التكنولوجيا التعليمية ووسائل توزيعها على الطلاب مجانًا.
وأكد في ختام المداخلة أن المملكة ستعمل دائمًا في شراكة مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل تحقيق حاضر جميل ومستقبل مشرق بينما يتمتع الجميع بتكافؤ الفرص، مع مراعاة إمكانات الأشخاص ذوي الإعاقة وما يمكنهم فعله لمجتمعاتهم.

خلاف بين "العمل" و"الأرصاد" على إيقاف العمل تحت الشمس

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م
https://www.al-madina.com/article/635748

جدة - المدينة
أعلنت وزارة العمل رفضها لتصريحات هيئة الأرصاد الجوية بشأن اشتراط وصول درجة الحرارة إلى 50 درجة مئوية لتطبيق قرار حظر العمل تحت أشعة الشمس.
وقال مدير فرع الوزارة بالمنطقة الشرقية عبدالرحمن المقبل» :إن القرار مرتبط بفترة زمنية معينة وقت اشتداد أشعة الشمس وليس بدرجة الحرارة»، لافتًا إلى أن درجة الحرارة التي تقل عن 50 درجة مئوية تعد مرتفعة أيضًا.
وأضاف المقبل: إن القرار الذي بدأ تطبيقه أمس)السبت)، جاء بتوجيهات عُليا حرصًا على سلامة العاملين وعدم تعرضهم للإجهاد الحراري أو ضربات الشمس.
جاء ذلك ردًا على تصريح المتحدث الرسمي لهيئة الأرصاد الجوية، حسين القحطاني، الذي أكد اشتراط وصول درجة الحرارة إلى 50 درجة مئوية لتطبيق القرار.

«الشورى»: حماية المواطنين من أخطاء الخلل في فواتير المياه

التصويت على مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م
https://www.al-madina.com/article/635465

جابر المالكي - الرياض

يصوت مجلس الشورى الأسبوع المقبل على عدد من توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي لوزارة البيئة والمياه والزراعة. ومن أبرز تلك التوصيات مطالبة الوزارة باتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من صحة فواتير المياه الصادرة من شركة المياه الوطنية والتأكد من عدم تحميل الموطنين أي أخطاء ناتجة عن الخلل في نظام الفوترة.

كما يصوت على توصية للجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها. ويتكون مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها من 33 مادة، ويهدف إلى تنظيم علاقة الملاك فيما بينهم في إدارة شؤون العقار المشترك. ويطلع على وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن مقترح تعديل بعض مواد نظام نزع ملكية الوحدات العقارية للمنفعة العامة.

جلسة يوم الاثنين

•التصويت على توصية للجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه مشروع النظام.

•يتكون مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها من 33مادة، ويهدف إلى تنظيم علاقة الملاك فيما بينهم في إدارة شؤون العقار المشترك.

•الاطلاع على وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن مقترح تعديل بعض مواد نظام نزع ملكية الوحدات العقارية للمنفعة العامة ثم يصوت بعد - التصويت على عدد من توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة للعام المالي 1438 / 1439هـ، وذلك بعد أن يطلع على وجهة نظر اللجنة تجاه التقرير.

•الاطلاع على وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 14391438 / هـ ثم يصوت بعد ذلك على عدد من توصيات اللجنة بشأن التقرير.

•تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مشروع نظام البيع بالتقسيط المعاد إلى المجلس عملًا بالمادة (17) من نظامه.

•تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن اقتراح إضافة مادة جديدة لنظام الدفاع المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/10) وتاريخ 10 / 5 / 1406هـ، بشأن معاقبة المتهورين في أوقات الظروف المناخية القاسية.

•تقرير اللجنة المالية بشأن مقترح تعديل الفقرة (7) من المادة الثانية عشرة من نظام التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/33) وتاريخ 3 / 14219 / هـ.

جلسة يوم الثلاثاء

•الاطلاع على وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع نظام الهيئة الوطنية للمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص.

•يتكون مشروع النظام من ثلاث عشرة مادة، ويهدف إلى تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات ووضع الإستراتيجيات لتنشيط وتحفيز الشركات للقيام بمسؤوليتها الاجتماعية، وتطوير أداء الشركات للمسؤولية الاجتماعية وآليات العمل المرتبطة بها.

•التصويت على عدد من توصيات لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن التقرير السنوي للهيئة الملكية للجبيل وينبع للعام المالي 1438 / 1439هـ.

•تقارير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن التقارير السنوية لهيئة الإذاعة والتلفزيون للأعوام المالية / 1436

1437هـ - 1437 / 1438هـ - 1438 / 1439هـ.
•تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح تعديل نظام مكافحة الرشوة، المقدم استنادًا للمادة (23) من عدد من أعضاء المجلس الحاليين والسابقين.
•تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن مقترح تعديل نظام صندوق التنمية الزراعية المقدم استنادًا للمادة (23) من نظام المجلس.

جلسة يوم الأربعاء

•التصويت على عدد من توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي لوزارة البيئة والمياه والزراعة للعام المالي 1438 / 1439هـ.. ومن أبرز تلك التوصيات مطالبة وزارة البيئة والمياه والزراعة باتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من صحة فواتير المياه الصادرة من شركة المياه الوطنية، واتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من عدم تحميل الموطنين أي أخطاء ناتجة عن الخلل في نظام الفوترة.
•الاطلاع على وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف للعام المالي 1438 / 1439هـ.
•التصويت على توصيات اللجنة بشأن التقرير، ومن أبرزها المطالبة بفصل الاختصاصات بين الهيئة العامة للأوقاف ووزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.
•تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن تعديل المادة (14) من نظام ديوان المظالم.
•تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مقترح مشروع نظام إستراتيجيات الأجهزة العامة.
•تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح تعديل نظام المرور.

8مخالفات تجيز لقائدي المدارس رفعها للجهات الأمنية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1732188

عباس الفقيه (الوجه @abbasalfakeeh)

أوردت وزارة التعليم 8 مخالفات سلوكية تُجيز لقائد أو قائدة المدرسة في المرحلتين المتوسطة والثانوية الرفع للجهات الأمنية بحق من يقترفها بعد التثبت من وجود أدلة واضحة وقطعية الدلالة على فعل تلك المخالفات، وهي: قضايا الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام، قضايا اعتناق الأفكار أو المعتقدات الهدامة أو ممارسة طقوس دينية محرمة، وحيازة أو تعاطي أو ترويج المخدرات والمسكرات، والقيادة إلى أفعال الرذيلة، وممارسة أعمال السحر، واستخدام الأسلحة النارية أو ما في حكمها أو الطعن بآلة حادة، والاعتداء بالضرب على أحد منسوبي المدرسة من المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم، وابتزاز المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم بتصويرهم أو الرسم المسيء لهم ونشره على الشبكة العنكبوتية.

وكانت «عكاظ «نشرت في عددها اليوم (السبت) أنها علمت بوجود تنسيق بين وزارتي الداخلية والتعليم والنيابة العامة بشأن قضايا الاعتداء داخل أسوار التعليم، يتضمن وضع آلية مقننة وضابطة لكل إجراءات التعامل التربوي مع مشكلات الطلبة وسلوكهم.

وجاءت تلك المخالفات التي تجيز لقائدي المدارس الرفع للجهات الأمنية ضمن الأدلة التنظيمية لقواعد السلوك والمواظبة لطلاب وطالبات التعليم العام لمعالجة وتقويم المخالفات والسلوكيات السلبية، كما عززت السلوك الإيجابي في إجراءاتها التربوية (حصلت «عكاظ» على نسخة منها.(

فيما رأت الوزارة ترك معالجة المخالفات والمشكلات السلوكية الأخرى لإدارات التعليم لتقوم بذلك داخل أروقة المدرسة

بحسب ما لديها من إجراءات وضوابط، الأمر ذاته الذي تُعالج به سلوكيات طلاب وطالبات المرحلة الابتدائية عن طريق لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم.

إهمال الأطفال وأهمية التبليغ

المصدر: جريدة الوطن الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1012739

موضي الزهراني

مع بداية الإجازة الصيفية تزداد نسبة المواقف الخطرة التي يتعرض لها الأطفال خاصة داخل الأسرة، وترتفع نسبة الإهمال من الأهالي لأسباب عدة منها (السماح للأطفال بالتمادي في السهر، وعدم قدرة الوالدين على مجاراتهم في ذلك لارتباطاتهم الوظيفية والاجتماعية)!، كذلك ازدياد نسبة التجمعات العائلية في المنازل والاستراحات لساعات متأخرة من الليل قد تمتد لساعات الصباح وما يسببه ذلك من إهمال في متابعة ما قد يحدث من مواقف خطرة قد تُعرض حياة الأطفال للموت!، أو تعرضهم لمواقف تسيء لهم جسدياً وصحياً ونفسياً!، والشواهد التي يعاني منها رجال الدفاع المدني أو رجال المرور أو أطباء الطوارئ كثيرة باختلاف مستوى الخطورة من واقعة لأخرى!، لكن هذا الإهمال الذي يتسبب في خسارة الأرواح أو الراحة النفسية أو الحماية الأُسرية نحتاج للحدّ منه، ولن يتحقق ذلك إلا من خلال التزام المسؤولين عن حماية وإنقاذ الأطفال بتطبيق مواد نظام حماية الطفل الذي يعد من الأنظمة القوية لحماية الأطفال من جميع مصادر العنف والإهمال.

لمادة الأولى من النظام عرّفت الإهمال بأنه (عدم قيام الوالدين أو من يتولى رعاية الطفل بتوفير حاجاته الأساسية أو إهمال رقابته أو عدم تمكينه من حقوقه المنصوص عليها شرعاً أو نظاماً، ومنها عدم المحافظة على حياة الطفل أو سلامته العقلية والنفسية والبدنية.(

هذا البند هام جداً لتوعية الآباء أو من يقوم مقامهم بأن الإهمال لا يقل في درجة خطورته عن أنواع العنف الأخرى المذكورة في النظام، وأن ما يتعرض له الأطفال من إهمال يتمثل في تركهم بالساعات تحت سيطرة الألعاب الإلكترونية للتخلص من إزعاجهم وطلباتهم، أو بالسماح لهم باللعب خارج المنزل لساعات متأخرة من الليل بالدراجات في أماكن غير آمنة قد تعرضهم للحوادث والتحرش الجنسي!، وغيرها من المواقف اليومية التي يغفل عنها كثير من أولياء الأمور بحجة إنها (إجازة وما نقدر فيهم!(، فالبدائل الآمنة كثيرة، وبالإمكان الاستفادة منها تحت إشراف أحد أفراد الأسرة.!

لا بد أن يدرك الأهالي خطورة الإهمال الذي لا يصنفونه إساءة لأطفالهم، وذلك عندما يلتزم الأطباء في وحدات الطوارئ بالمستشفيات، ورجال الدوريات والدفاع المدني وكل من تقع عينه على حالة إهمال بتنفيذ المادة الـ22 من نظام حماية الطفل، والتي تنص كالآتي (على كل من يطّلع على حالة إيذاء أو إهمال تبليغ الجهات المختصة فوراً، وعلى الجهات المختصة تسهيل إجراءات التبليغ «والمعني بها الشرطة» مع وجوب المحافظة على سرية هوية المُبلغ)، وفي حالة التراخي عن التبليغ يعد المتراخي مسؤولاً مّشاركاً في ذلك ولابد من محاسبته.!

المادة 22 من النظام تشمل في لائحتها التنفيذية 34 بنداً، وعلى الجميع الاطلاع والالتزام بها، وذلك لأهميتها البالغة في اتخاذ الإجراءات اللازمة عند التبليغ وما يتبعه من إجراءات في حماية الأطفال خاصة من «الإهمال» الذي يتجاهل كثيرون خطورته، لكن النظام لم يتجاهله.!

أبجديات الدفاع عن حقوق الإنسان!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4633447

نايف معلا

عندما يقدّم شخصٌ نفسه بأنه مدافع عن حقوق الإنسان فينبغي قبل ذلك أن يكون لديه الحد الأدنى من المعرفة بـ«ماهية» حقوق الإنسان ومعاييرها وثقافتها، وحدود التزامات الدول التي غالباً ما يتم رسمها بناءً على القيم الدينية والثقافية والمعبّر عنها في دساتيرها وقوانينها وأعرافها، وبالقدر ذاته من الأهمية ينبغي أن يدرك مبادئ الدفاع عن حقوق الإنسان ويلتزم بها، أما أن يجهل أبجديات حقوق الإنسان أو لا يتقيّد بمبادئ الدفاع عنها، فإن حقوق الإنسان حينها تحتاج إلى من يدافع عنها من ذلك الشخص!

ما أكثر أولئك الذين يزعمون بأنهم مدافعون عن حقوق الإنسان أو ناشطون في مجالها، ولكن سرعان ما ينكشف جهلهم بمعاييرها، ومحدودية ثقافتها لديهم، أو عدم موضوعيتهم في المطالبة بها أو الدفاع عنها، إما بتسييسها أو أدلجتها (أي جعلها ذريعة لتنفيذ أجندات سياسية أو آيديولوجية)، ولذلك كثيراً ما نجد من يطالب بحقٍّ من حقوق الإنسان وهو ينتهك حقاً آخر في الوقت ذاته، كمن ينتهك في سياق مطالبته حقوق الآخرين وسمعتهم، أو من يمارس شكلاً من أشكال التمييز العنصري.

عندما يحدث مثل هذا السلوك، فإن التزام الدولة المعنية عندئذٍ لا يقف عند الوفاء بالحق الذي يطالب به ذلك الشخص على افتراض صحته، وإنما يتجاوز ذلك إلى وجوب ملاحقته قضائياً ومحاسبته. وهذا تطبيق عملي لمبدأ تكاملية حقوق الإنسان وتشابكها وعدم قابليتها للتجزئة، المعبر عنه في إعلان وبرنامج عمل فيينا 1993م، أما أن يُعتبر كل دفاع عن حقوق الإنسان صحيحاً بصرف النظر عن طريقته وأسلوبه وإن كان يمثل مخالفة أو جريمة، فهذا أمرٌ غير مقبول إطلاقاً، حتى في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان.

هذا التوجه الخطر المتمثل في منح المدافعين عن حقوق الإنسان تزكية مطلقة، وحصانة منيعة، شجّع ولا يزال يشجع على تسييس وأدلجة حقوق الإنسان من قبل أشخاصٍ لا تهمهم حقوق الإنسان بقدر ما يهمهم تحقيق أهداف سياسية أو آيديولوجية، وقد وُجِدت بعض الدول والمنظمات الضالعة في تسييس حقوق الإنسان، من بين أولئك من استطاعت أن تجنده لتحقيق مآربها، وعندما يكتشف أمره وتتم ملاحقته قضائياً، تخرج تلك الدول والمنظمات أو غيرها ممن يشاطرنها التوجه بتصريحات تندد فيها بهذا المسلك، بزعمها أنه مدافع عن حقوق الإنسان ولا ينبغي التعرّض له!

كثيراً ما تلقّى العالم صدمات من أشخاص كانوا في الظاهر مناضلين عن حقوق الإنسان، بل ومنحت لهم جوائز مرموقة، وعندما انتقلوا من حيّز المُطالبين بحقوق الإنسان إلى حيّز المُطَالَبين بها سقط الإنسان الذي يرتدونه وظهر الوحش الكامن في نفوسهم !ولسنا ببعيد عن قصة السيدة أونغ سان سو تشي، التي تسلّمت جائزة نوبل عام 1991م لقاء نضالها المزعوم، وعندما أصبحت رئيسةً لوزراء ماينمار، أُرتكبت على مرأى منها ومسمع أكثر من أي وقت مضى، جرائم الإبادة الجماعية (Genocide Crimes) والترحيل القسري (Forced deportation) والتمييز العنصري (Racial Discrimination)وغيرها من الجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الصارخة ضد أقلية الروهنغيا، ما دفع ببعض المنظمات إلى المطالبة بسحب جائزة نوبل منها.

خلاصة القول، الدفاع عن حقوق الإنسان سلوكٌ نبيل، وينبغي أن لا يخالطه ما يعكّر صفاءه ويخرجه من سياقه الموضوعي والمهني، أما أن يكون وسيلة لتحقيق أهداف تتجاوز حقوق الإنسان، سواء أكانت سياسية أم آيديولوجية أم لتحقيق مصالح شخصية غير مشروعة، فهذا ليس دفاعاً عن حقوق الإنسان بل انتهاك لها.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م

https://www.okaz.com.sa/article/1732257

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 شوال 1440هـ - 16 يونيو 2019م

https://www.al-madina.com/article/635522